

فتح المعين بشرح قرة العين

قال شيخنا إن أراد رفع الصوت به وإن تعذرت يد جعل الأخرى أو سبابة سن جعل غيرها من بقية الأصابع و سن فيهما أي في الأذان والإقامة قيام وأن يؤذن على موضع عال ولو لم يكن للمسجد منارة سن بسطحه ثم ببابه واستقبال للقبلة وكره تركه وتحويل وجهه لا الصدر فيهما يمينا مرة في حي على الصلاة في المرتين ثم يرد وجهه للقبلة وشمالا مرة في حي على الفلاح في المرتين ثم يرد وجهه للقبلة ولو لأذان الخطبة أو لمن يؤذن لنفسه